

تليفون : ٢٧٩٤٨٤٩١ / ٢٦٢ / ٢٧٩٥٨٢٦١
كيس بريد القاهرة - تلغرافيا : الغرفة مصر
تليفكس : ٢٧٩٦٢٦٠٣ - ٢٧٩٤٤٣٢٨
الرقم البريدي : ١١٥١٣



الغرفة التجارية للقاهرة
٤ ميدان الفلكي - القاهرة

السيد الأستاذ /

تحية طيبة وبعد

نتشرف بالإفادة بأنه ورد إلى إدارة الإرشاد التجاري جريدة الوقائع المصرية وبها القرارات الآتية :-

- قرار وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة رقم ٥٤١ لسنة ٢٠١٥ بشأن عضو مندوب الحكومة لدى اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل .

- قرار وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة رقم ٥٥٩ لسنة ٢٠١٥ بشأن انضمام عضو احتياطي ثان عن منتجى القطن باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن بالداخل.

- مرفق صور القرارات .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،

رئيس الغرفة

م/ إبراهيم محمود العربى

عبد

عبدالله عياد بيومي

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٥٤١ لسنة ٢٠١٥

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادر بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس قطاع الخدمات المركزية رقم ٥٦٦ لسنة ٢٠١٤ بإنهاء خدمة
السيد / على محمد على - مندوب الحكومة لدى اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل -
اعتباراً من ٢٠١٥/١/٢ لبلوغه السن القانونية المقررة لترك الخدمة ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاعى الاتفاقات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٠١٥/٧/٢١ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل السيد / على على الكبير - مدير عام الإدارة العامة للمجالس التصديرية
وتنظيمات رجال الأعمال بقطاع التجارة الخارجية - بالسيد / على محمد على -
كمندوب للحكومة لدى اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠١٥/٧/٢٧

وزير الصناعة والتجارة

والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

منير فخرى عبد النور

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / محمد عبد العليم الحنفى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

٢٥٠٧١ س ٢٠١٥ - ١٥٢٨

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

قرار رقم ٥٥٩ لسنة ٢٠١٥

وزير الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادر بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاتها ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٥ بشأن تشكيل لجان التظلمات والتحكيم
ومجلس التأديب الاستثنائى باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛
وعلى كتاب رئيس اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل المؤرخ فى ٢٠/١/٢٠١٥ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاعى الاتفاقات التجارية والتجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٦/٧/٢٠١٥ ؛
قرر :

(المادة الأولى)

يُضم السيد / فؤاد إبراهيم عبد العزيز حسب الله ، إلى عضوية لجنة التحكيم المنصوص
عليها بالمادة (٣١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ والمشكلة بالمادة الثالثة من القرار الوزارى
رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٥ - المشار إليه - وذلك كعضو احتياطى ثان عن منتجى القطن .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ١/٨/٢٠١٥

وزير الصناعة والتجارة

والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

منير فخرى عبد النور

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / محمد عبد العليم الحنفى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

٢٥٠٩١ س ٢٠١٥ - ١٥٢٨